

Distr.: Limited
12 June 2025
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان
منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

مشروع قرار مقدم من رئيسة اللجنة الخاصة

مسألة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، ودرست تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن أعمالها خلال عام 2025⁽¹⁾،

وإن تحيط علماً بورقة العمل التي أعدتها الأمانة العامة بشأن جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة⁽²⁾ وبالمعلومات الأخرى ذات الصلة بالموضوع،

وإن تسلّم بأن جميع الخيارات المتاحة لتقرير مصير الإقليم خيارات سلبية ما دامت تتفق مع الرغبات التي يعرب عنها شعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة بحرية وتتوافق مع المبادئ المبينة بوضوح والواردة في قراري الجمعية العامة 1514 (د-15) المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 1960 و 1541 (د-15) المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1960 وغيرهما من قرارات الجمعية،

وإن تعرب عن القلق لأن 17 إقليماً ما زالت غير متمتعة بالحكم الذاتي، من بينها جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، رغم مرور أكثر من 60 عاماً على اعتماد إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة⁽³⁾،

(1) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثمانون، الملحق رقم 23 (A/80/23).

(2) A/AC.109/2025/16.

(3) القرار 1514 (د-15).



وابدأنا منها لأهمية مواصلة تنفيذ الإعلان بتنفيذ فعالاً، مع مراعاة هدف القضاء على الاستعمار بحلول عام 2030 الذي حددته الأمم المتحدة وخطة العمل الخاصة بالعقود الدولية للقضاء على الاستعمار⁽⁴⁾،

واند تقرر بأن الخصائص المميزة لشعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة وتطلعاته تستلزم اتباع نهج مرنة وعملية ومبتكرة حيال خيارات تقرير المصير، دون أي مساس بحجم الإقليم أو موقعه الجغرافي أو عدد سكانه أو موارده الطبيعية،

واقترنا منها بضرورة أن تظل رغبات شعب الإقليم وتطلعاته الأساس الذي يسترشد به في تطور مركزه السياسي في المستقبل وبأهمية الدور الذي تؤديه عمليات الاستفتاء والانتخابات الحرة والنزيهة وغيرها من أشكال الاستطلاع الشعبي في التحقق من رغبات الشعب وتطلعاته،

واند يساورها القلق إزاء قيام الدول القائمة بالإدارة باستخدام واستغلال الموارد الطبيعية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي لمصلحتها، وإزاء استخدام الأقاليم كمراكز مالية دولية على نحو يضر بالاقتصاد العالمي، وإزاء الآثار الناجمة عن أي أنشطة اقتصادية للدول القائمة بالإدارة تتعارض مع مصالح سكان الأقاليم، وكذلك مع القرار 1514 (د-15)،

واقترنا منها بأن أي مفاوضات لتحديد مركز الإقليم لا بد أن ينخرط ويشارك فيها شعب الإقليم بهمة، تحت رعاية الأمم المتحدة، على أساس كل حالة على حدة، وبضرورة التحقق من آراء شعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة فيما يتعلق بحقه في تقرير المصير،

واند تلاحظ التعاون الذي تواصل الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إبداءه على الصعيدين المحلي والإقليمي، بما في ذلك مشاركتها في أعمال المنظمات الإقليمية،

واند تضع في اعتبارها أن من المهم للجنة الخاصة، كي تتمكن من تعزيز فهمها للمركز السياسي لشعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ومن الاضطلاع بولايتها بشكل فعال، أن تطلع عن طريق الولايات المتحدة الأمريكية، بصفتها الدولة القائمة بالإدارة على رغبات شعب الإقليم وتطلعاته، وأن تتلقى معلومات في هذا الشأن من مصادر مناسبة أخرى، منها ممثلو الإقليم،

واند تعي الأهمية التي تشكلها مشاركة ممثلي جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة المنتخبين والمعينين في أعمال اللجنة لجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة وللجنة الخاصة على حد سواء،

واند تسلم بضرورة أن تكفل اللجنة الخاصة قيام هيئات الأمم المتحدة المعنية على نحو نشط بحملة للتوعية العامة تهدف إلى مساعدة شعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة على نيل حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير وفهم خيارات تقرير المصير فهماً أفضل، على أساس كل حالة على حدة،

واند تضع في اعتبارها، في ذلك الخصوص، أن عقد حلقات دراسية إقليمية في منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ وفي مقر الأمم المتحدة، بمشاركة نشطة من ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، يساعد اللجنة الخاصة على الاضطلاع بولايتها وأن الطابع الإقليمي لهذه الحلقات الدراسية التي تعقد

(4) A/56/61، المرفق.

بالتناوب بين منطقتي البحر الكاريبي والمحيط الهادئ يشكل عنصراً حاسماً في إطار برنامج تضطلع به الأمم المتحدة يرمي إلى التحقق من المركز السياسي للأقاليم،

وإنّ ترحب بالحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ بشأن موضوع "سبل تحقيق مستقبل مستدام - النهوض بالتنمية الاجتماعية الاقتصادية والثقافية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي"، التي عقدتها اللجنة الخاصة في ديلي، واستضافتها حكومة تيمور - ليشتي، في الفترة من 21 إلى 23 أيار/مايو 2025، بوصفها حدثاً هاماً واستشرافياً مكّن المشاركين فيه من تقييم التقدم المحرز وتناول التحديات المطروحة في عملية إنهاء الاستعمار واستعراض أساليب العمل التي تتبعها اللجنة حالياً، وتجديد التزامها بإنجاز مهمتها التاريخية،

وإنّ تشير إلى أهمية الاستنتاجات والتوصيات التي اعتمدتها الحلقة الدراسية، والتي أرفقت بتقرير اللجنة الخاصة والتي بينت النتائج التي تمخضت عنها الحلقة، ومنها على وجه الخصوص سبل المضي قدماً بعملية إنهاء الاستعمار في سياق إعلان الجمعية العامة الفترة 2021-2030 عقداً دولياً رابعاً للقضاء على الاستعمار⁽⁵⁾،

وإنّ ترحب بعودة الإقليم إلى التواصل مع اللجنة الخاصة في عام 2025،

وإنّ تحيط علماً بالبيان الذي أدلى به نائب الحاكم، بصفته ممثلاً لحكومة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، في الحلقة الدراسية الإقليمية لمنطقة المحيط الهادئ لعام 2025⁽⁶⁾،

وإنّ تلاحظ مع التقدير المساهمة المقدمة لتنمية بعض الأقاليم من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وبخاصة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأغذية العالمي، والمؤسسات الإقليمية مثل مصرف التنمية الكاريبي والجماعة الكاريبية ومنظمة دول شرق البحر الكاريبي ومنتدى جزر المحيط الهادئ ووكالات مجلس المنظمات الإقليمية في المحيط الهادئ،

وإنّ تشير إلى الاستفتاء الذي أُجري في 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 بشأن عقد مؤتمر دستوري للنظر في اعتماد القانون التأسيسي المنقح لجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، أو أجزاء منه، كدستور للإقليم، وإنّ تلاحظ إنشاء وعقد المؤتمر الدستوري السادس،

وإنّ تؤكد أهمية الروابط الإقليمية في تنمية هذا الإقليم الجزري الصغير،

وإنّ تشير بقلق إلى الأضرار والآثار البالغة الناجمة عن إعصاري إيرما وماريا اللذين ضربا الإقليم في عام 2017،

وإنّ تشير إلى الانتخابات التي أجريت في تشرين الثاني/نوفمبر 2024⁽⁷⁾،

(5) انظر القرار 123/75.

(6) متاح على: www.un.org/dppa/decolonization/ar/c24/regional-seminars/2025.

(7) A/AC.109/2025/16، الفقرة 2.

- 1 - **تؤكد من جديد** الحق غير القابل للتصرف لشعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة في تقرير المصير، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة 1514 (د-15) المتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛
- 2 - **تؤكد من جديد أيضاً** أنه لا بديل في عملية إنهاء استعمار جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة عن مبدأ تقرير المصير الذي يشكل حقاً أساسياً من حقوق الإنسان، على نحو ما تقر به اتفاقيات حقوق الإنسان ذات الصلة بالموضوع؛
- 3 - **تؤكد من جديد كذلك** أن شعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة نفسه هو في نهاية المطاف صاحب الحق في تحديد مركزه السياسي في المستقبل بحرية، وفقاً لأحكام الميثاق ذات الصلة بالموضوع والإعلان وقرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد، وتهيب، في هذا الصدد، بالدولة القائمة بالإدارة أن تقوم، بالتعاون مع حكومة الإقليم والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، بإعداد برامج تنقيف سياسي للإقليم لتوعية الشعب بحقه في تقرير المصير طبقاً للخيارات المشروعة المتعلقة بالمركز السياسي المستندة إلى المبادئ المبينة بوضوح في قرار الجمعية العامة 1541 (د-15) والقرارات والمقررات الأخرى المتخذة في هذا الصدد؛
- 4 - **تطلب** إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تزود اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة بانتظام بمعلومات مستكملة ذات صلة عن أعمال المؤتمر الدستوري السادس، المنشأ عقب الاستفتاء الذي أجري في تشرين الثاني/نوفمبر 2020، وأن تساعد الإقليم في هذه العملية؛
- 5 - **تطلب أيضاً** إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تساعد الإقليم بتيسير الأعمال التي يضطلع بها فيما يتعلق بجهود التوعية المبذولة لتنقيف الجمهور، بما يتسق مع المادة 73 (ب) من الميثاق، وتهيب في هذا الصدد بمؤسسات الأمم المتحدة المعنية أن تقدم المساعدة، عند طلبها، إلى الإقليم؛
- 6 - **ترحب** بإنشاء مكتب تقرير المصير والتطوير الدستوري في جامعة جزر فرجن بتمويل من الدولة القائمة بالإدارة، بغاية معالجة مسألة تقرير المصير، بما في ذلك المركز السياسي والتنقيف الدستوري؛
- 7 - **تكرر تأكيد دعوتها** إلى إدماج الإقليم في البرامج الإقليمية التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أسوة بالأقاليم الأخرى غير المتمتعة بالحكم الذاتي التي تشارك في تلك البرامج؛
- 8 - **ترحب** بمشاركة الإقليم بنشاط في أعمال اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛
- 9 - **تؤكد** أنه ينبغي للإقليم أن يواصل المشاركة في أنشطة اللجنة الخاصة، بما في ذلك الحلقات الدراسية الإقليمية، من أجل تزويد اللجنة بما يستجد من معلومات بشأن عملية إنهاء الاستعمار؛
- 10 - **تؤكد أيضاً** أهمية أن تكون اللجنة الخاصة على علم بآراء شعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ورغباته وأن تعزز فهمها لأحوال هذا الشعب، بما في ذلك طبيعة ونطاق الترتيبات السياسية والدستورية القائمة بين جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة والدولة القائمة بالإدارة؛

11 - **تهيب** بالدولة القائمة بالإدارة أن تشارك في أعمال اللجنة الخاصة وأن تتعاون معها تعاوناً كاملاً من أجل تنفيذ أحكام المادة 73 (هـ) من الميثاق والإعلان ومن أجل إخطار اللجنة الخاصة بتنفيذ أحكام المادة 73 (ب) من الميثاق فيما يتعلق بالجهود الرامية إلى النهوض بالحكم الذاتي في جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وتُشجّع الدولة القائمة بالإدارة على تيسير إيفاد البعثات الزائرة والبعثات الخاصة إلى الإقليم؛

12 - **تؤكد من جديد** أن الدولة القائمة بالإدارة مسؤولة، بموجب الميثاق، عن تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية وصون الهوية الثقافية للإقليم، وتطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تتخذ خطوات لحشد جميع أشكال المساعدة الممكنة، سواء على أساس ثنائي أو متعدد الأطراف، واستخدامها بفعالية في تعزيز اقتصاد الإقليم؛

13 - **تأخذ في الاعتبار** خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽⁸⁾، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة، وتؤكد أهمية تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة للإقليم عن طريق تشجيع النمو الاقتصادي المطرد والشامل والمنصف، وتهيئة مزيد من الفرص للجميع، والحد من أوجه عدم المساواة، ورفع مستويات المعيشة الأساسية، وتدعيم التنمية الاجتماعية العادلة والاندماج الاجتماعي، وتعزيز إدارة الموارد الطبيعية والنظم الإيكولوجية على نحو متكامل ومستدام بما يكفل أموراً منها دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبشرية، وفي الوقت نفسه تيسير حفظ النظم الإيكولوجية وتجديدها وردّها إلى حالتها الأصلية وكفالة صمودها في مواجهة التحديات الجديدة والمستجدة، وتحث بقوة الدولة القائمة بالإدارة على الامتناع عن القيام بأي نوع من الأنشطة غير المشروعة والضارة وغير المنتجة، التي لا تتماشى مع مصلحة شعب الإقليم، بما في ذلك استخدام الإقليم كمركز مالي دولي؛

14 - **تطلب** إلى الإقليم وإلى الدولة القائمة بالإدارة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية البيئة في الإقليم وحفظها من جميع أشكال التدهور، وتطلب مرة أخرى إلى الوكالات المتخصصة المعنية رصد الأحوال البيئية في الإقليم وتقديم المساعدة إليه وفقاً لنظمها الداخلية السائدة؛

15 - **تكرر دعوتها** الدولة القائمة بالإدارة والوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية أن تقدم إلى الإقليم كل ما يلزم من مساعدة، وأن تدعم جهود التعافي وإعادة البناء، وأن تعزز القدرات في مجال التأهب لحالات الطوارئ والحد من المخاطر، ولا سيما في أعقاب إعصار إيرما وإعصار ماريا اللذين تأثر بهما الإقليم في عام 2017؛

16 - **تطلب** إلى اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة مسألة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والثمانين وعن تنفيذ هذا القرار.